# تعدد اللفظ و الدلالة عند الفخر الرازي

**أ.هشام رحال**

**المركز الجامعي.غليزان.الجزائر**

**الملخص:**

من أهم ما تمتاز به العربية أنّها أوسع أخواتها السامية ثروة في أصول الكلمات والمفردات، فهي تشتمل على جميع الأصول التي تشتمل عليها أخواتها السامية أو على معظمها. وتزيد عليها أصول كثيرة احتفظت بها من اللسان السامي الأول، ولا يوجد لها نظير في أية أخت من أخواتها، هذا إلى أنّه قد تجمع فيها من المفردات في مختلف أنواع الكلمة اسمها وفعلها وحرفها.

**الكلمات المفتاحية: اللفظ، الدلالة، الفخر الرازي**

من المترادفات في الأسماء والصفات والأفعال "ما لم يجتمع مثله للغة سامية أخرى بل ما يندر وجود مثله في لغة من لغات العالم"[1].

وقد ذكر ابن فارس في كتابه الصاحبي:" باب الأسماء كيف تقع على المسميات؟ يسمى الشيئان المختلفان بالاسمين المختلفين، وذلك أكثر الكلام كرجل وفرس، وتسمى الأشياء الكثيرة بالاسم الواحد، نحو:" عين الماء" " وعين المال، وعين السحاب"، ويسمى الشيء الواحد بالأسماء المختلفة نحو:" السيف والمهند والحسام".[2]

إذًا أدركت أن الكلام يدور حول " قضية الترادف" ودلالتها في التراث العربي وما دار حولها من نقاشات.

والأهم من ذلك هو رأي الفخر الرازي حول الفكرة وكيف رأى القضية عن كثب؟

جاء في معجم مقاييس اللغة:" ردف: الراء والدال والفاء أصل واحد مطّرد، يدل على إتباع الشيء، فالترادف: التتابع، والرديف: الذي يرادفك"[3].

والمترادف: "هو الكلمتان فصاعدا الدالتان على معنى واحد باعتبار واحد واقع على الأصحّ ولغة العرب طافحة به، ( قوله طافحة به أي ممتلئة به)"[4].فالمعنى في الترادف يمكن التدليل عليه بكلمتان فصاعدا.

بعد هذه الجولة المعرفية التراثية يتوجب علينا أن نتعرف على القضية عند الفخر الرازي.

يقول في معرض حديثه عن الترادف"الألفاظ المترادفة هي: الألفاظ الدالة على مسمى واحد باعتبار واحد "[5].

وقد أخذت القضية باعا واسعا في كتب التراث العربي وعند علمائنا الأجلاء. فهي مبسوطة في كتب أرباب اللّغة الذين أولوا هذا المحور جل اهتمامهم وصدّروا بها أوائل كتبهم. وقضية إثبات الترادف أو إنكاره قد شغلت الكثير من التراثيين ذلك أنّها تتصل بأصل لغتنا.

انقسم الأصوليون إلى منكر ومثبت للترادف وكل واحد منهم عزّز رأيه بحجة يعرض بها لرأيه لكن الأهم هو رأي الرازي من كل هذا.

## 1- دلالة الترادف عند الرازي:

لكي يتضح موقف الفخر الرازي من القضية ككل نسلط الضوء على بعض من أقواله المبثوثة في بعض مؤلفاته خاصة:" المحصول" و" مفاتيح الغيب".

جاء في " المحصول" في الباب الرابع في أحكام " الترادف والتوكيد" في المسألة الأولى في إثباته في قوله:" من الناس من أنكره وزعم أن الذي يظن انه من المترادفات فهو من المتباينات التي تكون لتباين الصفات أو لتباين الموصوف مع الصفات، والكلام معهم إما في الجواز وهو معلوم بالضرورة أو في الوقوع وهو إمّا في لغتين وهو أيضا معلوم بالضرورة أو في لغة واحدة وهو مثل الأسد والليث والحنطة والقمح"[6].فالإنكار جاء عن طريق الظن،والظن طريق صعب الوصول من خلاله إلى اليقين .

وللتعرف على مراد الفخر الرازي نستعين بشرح القرافي على المحصول يقول:" قال المنكرون للترادف: القمح والبر والحنطة متباينة لا مترادفة، والقمح اسم صفة من قوله تعالى:﴿ **إنّا جَعلْنا في أعناقِهِمُ أغْلالا فهي إلى الأذْقانِ فهم مُقْمَحُون** ﴾[7] وهذه الحبة يحصل فيها تعب في حرثها وحصادها ودرّاسها، وغير ذلك فسميت قمحا لذلك، والبر من البر، لأنها قوام بنية الإنسان، والحنطة اسم الذات، والإنسان والبشر متباينان فالإنسان من الإنسان"[8]. ولعل هذا هو السبب في جعل الترادف باب التباين عند المنكرين. الفخر الرازي يجعل من الترادف جائزا وواقع في اللغة، إن في لغتين وهذا هو تقريبا أحد الأسباب في وقوعه أي أن تضع أحد القبيلتين أحد الاسمين لمسمى وتضع القبيلة الأخرى ذلك المسمى ثم يشتهر وينتشر الوضعان ويشتبه أحدهما بالآخر.

تعرّض الرازي إلى " الدّاعي إلى الترادف" فالأسماء المترادفة إما أن تحصل من واضع أو من واضعين أما" **الأوّل**: فيشبه أن يكون هو السبب الأصلي وفيه سببان:

**الأول**: التسهيل والإقدار على الفصاحة...

**الثاني**: التمكين من تأدية المقصود بإحدى العبارتين عند نسيان الأخرى.

أما **الثاني**: فيشبه أن يكون هو السبب الأكثري، وهو اصطلاح إحدى القبيلتين على اسم الشيء غير الذي اصطلحت القبيلة الأخرى عليه ثم اشتهر الوضعين بعد ذلك"[9].

ولعل في جعل ر الرازي في حصول الترادف من واضع واحد هو السبب الأقلّي، و أن العادة جارية أن الإنسان إذا سمّى شيئا وجعل له ما يعرفه عند التخاطب لا يسميه مرة أخرى إلاّ مثله للتسهيل لمن يعسر عليه النطق بالراء فيقول القمح ولا يقول البر. السجع نحو: ركبت البَرَّ، واشتريت البُرَّ، وهو جناس .

ثم إن حصول الترادف من واضعين هو السبب الأكثري، ولعل هذا راجع إلى فكرة نشأة اللغة عنده والتي مال فيها إلى القول بالإصطلاح ألقت بظلالها على قضية الترادف.

ثم إن الرازي طرح قضية هي محل خلاف بين الأصوليين ألا وهي مدى صحة إقامة كل واحد من المترادفين مقام الآخر أم لا؟ وكان رأيه بالإيجاب أولا وعلل ذلك أن المترادفين لابد من إفادة أحدهما مكان الآخر معنويا، لأن صحة الضم من خصائص المعاني وليس الألفاظ.

ثم عاد وأنكر ذلك بقوله "ذلك غير واجب لأنّ صحّة الضمّ قد تكون من عوارض الألفاظ لأن المعنى الذي يعبّر عنه في العربية بلفظ " من" يعبر عنه بالفارسية بلفظ آخر فإذا قلت:" خرجت من الدار" استقام الكلام ولو أبدلت صيغة " من" وحدها بمرادفها من الفارسية لم يجز، فهذا الامتناع ما جاء من قبل المعاني بل من قبل الألفاظ وإذا عقل ذلك في لغتين فلم لا يجوز مثله في لغة واحدة"[10].وتعليل صحة الضم من خصائص المعاني أن المعنى الأول إذا كان متألقا صح المعنى الثاني الذي أُفيد مكانه، ومقتضى ذلك هو صحة التأليف أو التركيب داخل السياق التركيبي.

وللأمر سر وفهمه متعلق بقول الإمام:"في أن الفصاحة إما أن تكون عائدة إلى مفردات الكلام أو إلى جملته لا جرم"[11].

إضافة إلى أن المقصود من الكلام عند الرازي "إفادة المعاني وهذه الإفادة كما عرفت على وجهين:إفادة لفظية وإفادة معنوية.فأما الإفادة اللفظية فيستحيل تطرق الكمال والنقصان إليها فإن السامع للفظ إما أن يكون عالما بكونه موضوعا لمسماه أو لا يكون، فإن كان عالما به عرف مفهومه بتمامه وإن لم يكن عالما به لم يعرف منه شيئا أصلاً...وأما الإفادة المعنوية فلأجل أن حاصلها عائد إلى انتقال الذهن من مفهوم اللفظ إلى ما يلازمه من اللوازم"[12]

ثم إن أئمة اللغة قالوا: "صلى ودعا مترادفان صح أنه يجوز أن يقول صلى عليه فيركب صلى مع لفظ على في طلب الخير للمدعو له، ولو ركبت دعا مع على في طلب الخير، فقلت: دعا عليه لم يصح وانعكس المعنى للشر، ولأن ليت موضوعة للتمني فهي مرادفة للفظ التمني"[13].

وحول موقف الأمام الرازي من القضية ككل جاء في " مفاتيح الغيب" قوله عن الترادف:" أنه قد تكون الألفاظ تقترب من أن تكون مترادفة، ولكن التأمل التام يدل على الفرق اللطيف وله أمثلة: المثال الأول: الرؤوف، الرحيم يقترب من هذا الباب إلاّ أن "الرؤوف أميل على جانب إيصال النفع والرحيم أميل إلى جانب دفع الضرر"[14].

من القول الأول نستنتج أن الفخر الرازي لا يقر بوجود ترادف تام في اللغة العربية، فلم ينكر وجود الترادف، لكنه علل ذلك بوجود فرق طفيف، وتفسيره ملئ بتلك الفروق لا يسعنا ذكرها جلّها.

ومن القول الثاني نستنتج أن الترادف ناشئ عن اصطلاح وتواضع بين قبيلتين تضع إحداهما لفظ لمعنى وتجيء الأخرى لتضع لفظ لنفس المعنى، والقول بالاصطلاح هو ركيزة فئة من الأصوليين واللغويين القائلين بوجود الترادف في اللغة وهو قولهم أيضا عن نشأة اللغة.

اللغة + اصطلاح وتواضع ← الترادف + اصطلاح قبيلتين ← إثبات الترادف.

ومن هذا كله نستنتج أن الرازي حيال تردّد إذا أثبت لكن لم يستطع إخفاء أنّه متأثر بشيء من قول عدم الترادف وهذا في ذكره الفرق الخفيف. ونحن لا ننكر على الرجل تردّده، وإنما نريد الوصول إلى فكرة أن قضية نشأة اللغة، والتي حصل معه تردّد فيها بين الرأيين الاصطلاح والتوقيف ألقت بظلالها على مسألة الترادف إلا أنه مال إلى القول بالإصطلاح.

الفخر الرازي استخدم الترادف كأداة إجرائية في التفسير وهذا في إدراكه لتلك الفروق الخفيفة بين بعض الألفاظ،وإيمانا منه أن للترادف أفضلية في اللغة بحيث تمكن مستعمليها من التوسيع على أنفسهم في الوصول إلى المعاني.

ومن هذه الإجراءات التطبيقية التي ألفيناها لدى الإمام ما ورد في "مفاتيح الغيب" بقوله:"فالفاتح يشعر بإحداث سبب الخير،والواهب يشعر بالإيصال ذلك الخير إليه والنافع يشعر بإيصال ذلك النفع إليه بقصد أن ينتفع ذلك الشخص به.وإذا وقفت على هذا القانون المعتبر في هذا الباب أمكنك الوقوف على حقائق هذا النوع من الأسماء"[15].حتى أنه جعل إدراك تلك الفروق الخفية قانونا.

ويقول في تفسيره لقوله تعالى:﴿ **ويسارعون في الخَيْرات** ﴾[16] :"فما الفرق بين السرعة والعجلة؟قلنا:السرعة مخصوصة بأن يقدم ما ينبغي تقديمه،والعجلة مخصوصة بأن يقدم مالا ينبغي تقديمه،فالمسارعة مخصوصة بفرط الرغبة فيما يتعلق بالدين لأن من رغب في الأمر آثر الفور على التراخي"[17].هي إذا آلية الفهم الأصولي للمفردات في السياق ودونه .

الترادف قضية وجدت حتى عند المحدثين "إذ هناك من اقر بوجوده من غير شروط كما فعل بعض القدامى، ومن هؤلاء مصطفى صادق الرافعي، ومنهم من أقر بوجوده على قدر من التأمل والتدقيق وعدم الإغراق في التوسيع والتضييق كعلي الجارم وإبراهيم أنيس"[18].

بالإضافة إلى صبحي الصالح الذي يقول:" ولسنا نريد أن ننكر مع أحمد بن فارس وقوع الترادف، بل نؤثر أن نعتدل في رأينا فلا ضير علينا إذا أن نأخذ بمذهب من يقول في شأن الترادف:" وينبغي أن يحمل كلام من منعه على منعه في لغة واحدة، فأما في لغتين فلا ينكره عاقل"[19]،ولعله يلتقي مع الرازي في وقوعه في لغتي.

و من المحدثين نجد علي عبد الواحد وافي الذي ضيق من الترادف إذ يقول:" إن كثيرا من الألفاظ التي تبدو مترادفة هي في الواقع غير مترادفة بل يدل كل منها على حالة خاصة تختلف بعض الاختلاف عن الحالة التي

يدل عليها غيره"[20]. وقبلها يقول:" أن الأسماء الكثيرة التي يذكرونها للشيء الواحد ليست جميعها في الواقع أسماء بل معظمها صفات مستخدمة استخدام الأسماء" ( متأثر برأي أبو علي الفارسي).

فتركيزهم على بعض الفروق الخفيفة بين المترادفات يدل على اهتمام وعناية بهذه اللغة لغة النص الديني.

و من اللغويين الغربيين نجد claud german وraymand loplan في قولهما عن الترادف:" الكلمات التي تختلف في ألفاظها وتتفق في معانيها ...نتصور أن قائمة الكلمات المترادفة تكون طويلة نوعا ما إذ لا نجد أقل من خمسين مصطلحا يعطى كمترادف لكلمة مثل:

أخذ(تناول) ⟵ **prendre**

أمسك(أخذ) ⟵ **saisir**

قبض(أمسك) ⟵ **empoigner**

إلتقط ⟵ **attraper**

قبض ⟵ **capturer**"[21].

وقد طرحا تساؤلا مفاده:هل هناك ترادف تام وكامل في اللغة؟.

وقد توصلا من خلال معالجة بعض المصطلحات إلى القول:أنه لو اعتمدنا-في قياسنا-لإثبات الترادف على طريق قابلية الكلمات المترادفة للتبادل فيما بينها في السياقات اللغوية كلها لأدركنا أن الترادف التام أو الكامل نادر جدا....ولا شك-في النهاية-أننا نلحظ أنه من الصعب العثور على كلمتين مترادفتين تماما"[22].

ولعل الفكرة سابقة الذكر في التراث العربي حيث وُجدت عند ابن فارس في "الصاحبي" يوم قال"الإسم واحد وهو "السيف" وما بعده من الألقاب صفات،ومذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى"[23].

والأمر نفسه مر معنا عند الرازي الفكرة نفسها إذ أقر بوجود فروق خفية بين المترادفين مما يستلزم عدم وجود ترادف تام.فالترادف دليل على الثراء اللغوي الذي تتمتع به لغة الظاد،إذ لا يمكن لأي كان أن ينكره بدليل الإختلاف حول فحواه،بالإضافة إلى التسهيل حول متكلم اللغة.

**2- تعدد الدلالة وتوحد اللفظ عند الرازي:**

اقتضت اللغة أن يختص كل لفظ بمعنى ، إلا أن ظروف الحياة بتعقّدها وتشابكها فرضت أن يكون لفظ يشترك فيه عدة معاني أخرى.

ولهذا فنظر الأصولي يتوجه "إلى الألفاظ بصورها ونسقها على أنها طريق التوصيل للفكر الإنساني ودليل صحته أو خطئه، ومنه كان الحرص شديدا على استقراء الدلالة من خلال الألفاظ تحديدا لها ومحاولة الربط بين اللفظ ومسماه"[24].

نقصد من هذا المشترك اللفظي ومدى إرتباطه الوثيق بالتراث العربي وما أثير حوله لهذا "أدرك العلماء والدارسون أهميته لما له من أثر في التخاطب والتشريع على حدّ سواء، فخصّوا مسائل الاشتراك بمزيد من العناية والتمحيص في مجال اللغة وأصول الفقه والمنطق وعلوم القرآن الكريم"[25].

أشار ابن فارس إليه بقوله: " وتسمّي الأشياء الكثيرة بالاسم الواحد نحو: " عين الماء" و" عين المال" و" عين السحاب"[26].أي كثرة الأسامي للشيء الواحد.

وقد أولى الأصوليون اهتماما بالغا بالمشترك اللفظي هذا لأنه من قبل دلالة الألفاظ"لأن استنباط الأحكام الفقهية في علم الأصول قائم أساسا على تحديد معاني الألفاظ في مصادر التشريع الإسلامي، فنظروا في مسائل الاشتراك المختلفة وأدلوا برأيهم فيها"[27].

ويرى فيه الرازي هو:"اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعا أولاً من حيث هما كذلك"[28].فالوضع قائم بالمشترك للوصول إلى تعدد المعنى.

## 1- النزاع في المشترك:

يقول الإمام" أن المخاطبة باللفظ المشترك لا تفيد فهم المقصود على سبيل التمام وما يكون كذلك، كان منشأ للمفاسد.. والجواب: لا نزاع في أنه لا يحصل الفهم التام من سماع اللفظ المشترك لكن هذا القدر لا يوجب نفيه"[29].

وذلك أن المواضعة تابعة لأغراض المتكلم، وقد يكون الإنسان غرض في تعريف غيره شيئا على التفصيل،وقد يكون غرضه تعريف ذلك الشيء على الإجمال بحيث يكون ذكر التفصيل سببا للمفسدة.

يعني أن الواضع أو المتكلم هو الذي يخفي المعنى الحقيقي أو يؤول إلى الغموض في كلامه إن أراد التعمية على السامع، أما إن أراد إخفاء المعنى الحقيقي فاستعماله المشترك يتحقق له ذلك دون اللجوء إلى الكذب، "وهذا وإن كان حراما شرعا إلاّ انه من أغراض الناس وقد يباح أحيانا أو يجب الكذب والتمويه لسبب شرعي يقتضي ذلك من تلخيص أحد من القتل أو حفظ مال معصوم، ثم الواضع إنما يضع للغرض إما أنه مباح، أو غير مباح، فهذا لا يلتزمه الواضع بل هذه أحكام تنشأ عن الشرائع لا عن الواضع".[30]

يرى الرازي أن المفاسد تكون من الواضع الواحد لا أن "تضع قبيلة اسما لشيء وقبيلة أخرى ذلك الاسم لشيء آخر ثم يشيع الوضعان، ويخفى كونه موضوعا للمعنيين من جهة القبيلتين".[31]

ويقصد الإمام أن وقوع المفسدة يمنع الواضع أن يضع اللفظ مشتركا،لأن القبيلة في وضعها اللفظ على أنه غير مشترك،وفي المقابل قبيلة أخرى وضعته كذلك ليس للمشترك ثم يشيع الوضعان فيحصل الإشتراك من غير قصد من إحدى القبيلتين وهو الشائع.

لكن بيت القصيد في قول الفخر الرازي:" وعندنا أنّ كل ذلك ممكن والأغلب على الظنّ وقوع المشترك، والدليل عليه أنّا إذا سمعنا " القرء" لم نفهم أحد المعنيين من غير تعيين بل بقي الذهن متردّدا"[32].فالخلاف الذي وقع بين الفقهاء والأصوليين حول لفظ "القرء" هو الذي أوجب على الإمام القول بوقوع المشترك باعتباره أصولي،لكن هل هذا سبب وجيه وحقيقي في قوله بوقوعه أم هناك سبب آخر.

## 2- تعيين اللفظ المشترك:

والمقصود هو كيفية معرفة أن هذا اللفظ مشترك يقول :"السبب الذي يعرف به كون اللفظ مشتركا فذلك إمّا الضرورة وهو أن يسمح تصريح أهل اللغة به"[33].ويقصد بأهل اللغة جامعوا اللغة كالخليل والأصمعي ونحوهما،وليس الأمر لواضع اللغة لأنه لم يظفر به أحد بل هو مجهول لأن الأمر محل الخلاف في أن اللغات توقيفية أم لا؟.

يرى أنه لا يجوز استعمال المشترك المفرد في معانيه على الجمع واختلاف الأصوليون بين مجيز ومانع وبين آخذ بالقصد وآخر بالوضع وهو الذي اختاره الفخر الرازي.

يقول القرافي:" وانعقد الإجماع على أن اللفظ المشترك المفرد يجوز استعماله في معانيه في أزمنة عدة، وفي إطلاقات عدة ومن متكلمين عدة، ولذلك غلطّنا من استدل من الحنفية على أن المراد بآية العدة الحيض، لقوله عليه الصلاة والسلام:" دعي الصلاة أيام أقرائك". فقد صرح – عليه السلام- بأن الصلاة تترك في القرء، فدل على أن المراد به الحيض فيكون المراد بآية العدة الحيض، وهذا غلط لأن المتكلم الواحد إن قال: رأيت عينا وقال عقيبها: بعت عينا، فإنه يجوز أن يريد بالعين الأولى الباصرة وبالثانية الفوارة، ولا يجوز أن يستدل أنه أراد في المرة الثانية الفوارة أنه أراد بإطلاقه الأول الفوارة، هذا إذا كان المتكلم واحدا فكيف والآية قرآن والحديث سنة؟".[34]فالجواز في استعمال اللفظ المفرد المشترك في معانيه وفي سياقات مختلفة وارد لكنه لا يمكن إغفال ما للسياق من فضل عليه.

## 3- دور السياق في تحديد دلالة المشترك :

يقع المخاطب أحيانا في غموض بسبب عدم تعيين المتكلم المقصود من كلامه بسبب المشترك لذلك "وجب على السامع ترجيح أحد معاني المشترك بالقرنية اللفظية أو الحالية التي ترجح المعنى المراد، و المراد بالقرنية اللفظية : ما صاحب اللفظ ،والمراد بالقرنية الحالية : ما كانت عليه العرب حين ورود النص من شأن معين"[35].

ويؤدي السياق الدور الحاسم في تحديد دلالة الكلمة تحديدا دقيقا و يزيل أي تعمية أو التباس قد يحدثها وجود المعاني المتكاثرة التي تتوارد على اللفظة المشتركة، و هي في معزل عن السياق الذي يمكن أن يستعمل فيه ، و بفضل اعتمادنا على السياق في تعيين دلالة دون غيرها بما يحمل اللفظ المشترك من دلالات متعددة، أمكن أن تعيش كثير من كلمات المشترك اللفظي جنبا إلى جنب قرون متعددة في اللغة الواحدة ،دون أن يسبب ذلك غموضا أو سوء فهم أو صعوبة من نوع ما.

لكن هذا لا يمنعنا من إغفال دور القرائن بنوعيها."فالقرينة اللفظية مثلا يتضح دورها في قوله تعالى: ﴿ **والسّارِقُ والسارقةُ فاقطعوا**﴾[36]. لفظ اليد مشترك بين الذارع و الكف و الساعد ، و بين اليمنى و اليسرى، و قد عين المراد به و هو الكف بالسنة العملية و هي قرينة لفظية" [37].

حتى الرازي لم يغفل ما للقرائن من دور حاسم في تحديد الدلالة المقصودة بقوله:"اللفظ المشترك إما أن توجد معه قرينة مُخصِّصة أو لا توجد.فإن لم توجد بقي اللفظ مجملا لما ثبت من امتناع حمله على الكل.وإن

وُجدت القرينة فتلك القرينة إما أن تدل على حال كل واحد من مسميات اللفظ"[38].والقرينة المخصصة عند الإمام هي القرينة بنوعيها اللفظية والحالية،لكن إن لم توجد حُمل اللفظ على المجمل لأن المشترك من أنواعه قبل ورود البيان.

والمجمل هو "ما أفاد شيئًا من جملة أشياء هو مُتعيِّن في نفسه واللفظ لا يُعيِّنه"[39] .أي هو لفظ يحمل المعنى الدال عليه في طياته لكنه لا يدل عليه مباشرة وإنما يحتاج إلى إمعان النظر،والسبب في وروده في القرآن أن الله يريد منا أن نفهم ونُعمل الذهن وأن نقيس الشبيه بالشبيه والنظير بالنظير،أما في التعامل بين الناس فهو حسب غرض المتكلم.

مثال: ترجيح المعنى اللغوي بقرينة لفظية : لفظ الصلاة في قوله تعالى:

﴿ **إنّ اللهَ وملائكتهُ يُصلّونَ على النبّي**﴾ "[40] يقول:"الصلاة الدعاء يقال في اللغة صلى عليه أي دعا له،وهذا المعنى غير معقول في حق الله تعالى فإنه لا يدعو له،لأن الدعاء للغير طلب نفعه من ثالث...والذي نريده هاهنا هو أن الله قال هناك ﴿ **هو الذي يصلّي عليكم**﴾[41]،جعل الصلاة لله وعطف الملائكة على الله،وهاهنا جمع نفسه وملائكته وأسند الصلاة إليهم فقال "يصلون" وفيه تعظيم النبي (عليه الصلاة والسلام)،وهذا لأن إفراد الواحد بالذكر وعطف الغير عليه يوجب تفضيلا للمذكور على المعطوف،كما أن الملك إذا قال يدخل فلان وفلان أيضا يفهم منه تقديم لا يفهم لو قال فلان وفلان يدخلان"[42].فاعتماد الإمام على القرينة اللفظية المتمثلة ذكر المفرد الواحد والعطف عليه هو الذي خول له ترجيح نسبة الصلاة إلى الملائكة، أن المراد منها الإستغفار وليس العبادة المعروفة.

إذا فالرازي احتفى بالسياق والقرينة و دلالتهما على مراد المتكلم فمن أهملهما وغلط فيهما غلط في الوصول إلى المعنى المنشود.

و ينبغي التنبيه أن المحدثين ذكروا عامل السياق الذي له دور كبير فيما يطلق عليه المشترك، لأن" المعنى السياقي على خلاف المعنى المعجمي واحد لأن السياق لا يسمح بتعدد معاني الكلمة إلا ما كان من باب الألغاز أو الكتابة و المجاز ،و هو يبرز عامل القرينة الذي يعود بالكلمة و يضعها في حيز دلالي واحد بعد تأمل السامع في القرينة و ربطها بالمعنيين أو المعاني و ترجيحه لمعنى واحد"[43].

فالسامع لا بد وأن يعتمد على ما في فكره من أفكار وربطها بالقرينة للوصول إلى المعنى المقصود من الكلام وإلا وقع في الغُبن.

يقول صبحي الصالح :"و السياق هو الذي يعين أحد المعاني المشتركة للفظ الواحد و هذا السياق لا يقوم على كلمة تنفرد وحدها في الذهن ،و إنما يقوم على تركيب يوجد الارتباط بين أجزاء الجملة ، فيخلع على اللفظ المعنى المناسب"[44]. فالسياق والإرتباط بين الصيغ التركيبية المختلفة ذات الدلالة يزيل عن اللفظ المشترك اللبس والغموض.

وحتى وجد هناك من اللغويين الغربيين في تناولهم للمشترك اللفظي تركيزهم على أهمية السياق ،يقول ج.فندريس :" إننا حينما نقول بأن لإحدى الكلمات أكثر من معنى واحدة في وقت واحد نكون ضحايا الانخداع إلى حد ما، إذ لا يطفو في الشعور من المعاني المختلفة التي تدل عليها إحدى الكلمات ، إلا المعنى الذي يعنيه سياق النص "[45].فالسياق أصل أصيل في تعيين معان المفردات،لأن ذكرها منفردة لا يأتي أكله كل حين.

و حتى جون لاينز بدوره كان له حديث طويل عن المعنى و السياق نقتصر منه على جزء في قوله " **they passed the port at midnigt**لقد مروا بالميناء عند منتصف الليل"

أو "لقد ناولوا الخمر المعتق عند منتصف الليل" ، غامضة معجميا (وربما نحويا) في الانجليزية على أنه سيتضح عادة من خلال السياق أي من اللفظتين المتجانستين **port** "ميناء" نوع من أنواع الخمر المعتق و هي المستخدمة كما سيتضح أيضا أن معنى واحد من المعاني المتعددة للفعل **passe** هو المقصود و على الرغم من تعدد المعنى ... على انه من السهل ملاحظة أن السياق المناسب يفسح المجال أمام الفعل **passe** بمعناه "يمر" لأنه يصاحب نوع من أنواع الخمر المعتق بنفس السهولة التي يصاحب فيها "ميناء" في سياقات أخرى"[46].فاللفظة منفردة بصيغتها المعجمية تحتمل تأويلات عدة توقع في الغموض،لكن تسييقها في مختلف التراكيب يعطيها معنى بحسب السياق الذي ترد فيه.

ويسمي س.اولمان (**ullmann**) "تغيرات في الاستعمال " أو جوانب متعددة المعنى الواحد " وقد ضرب مثالا لذلك كلمة **wall** حائط التي تتنوع مدلولاتها بحسب مادتها (حجر، طوب...) و وظيفتها حائط في منزل أو بوابة ،و بحسب خلفية المستعمل و اهتمامه ،بناء ، عالم أثار ، مؤرخ ، فنون"[47].

و من جانب آخر اعتبر أن المشترك اللفظي يعتبر سببا في الغموض الدلالي ومقصوده المفهوم المعجمي لا السياقي يقول :" المعنى المتكرر الذي يتكون فيه الكلمة الواحدة دالة على معنيين أو أكثر ،مثال ذلك كلمة " **volume** " فإنها يمكن أن تعني : كتلة – ضخم – مجلد كبير – قوة الصوت ....الخ "[48].

ما نستنتجه من كل ما مر معنا من أفكار أن المشترك اللفظي جذوره عميقة عمق التراث العربي، و قد كان دليلنا إلى التعرف على المشترك الفظي عن قرب عالمنا " الفخر الرازي " الذي وبحق حمل في مؤلفاته لواء النقاش من موقف قوة ، لكن إن لم يكن مجحفين في حق الرجل و إنما هذا من باب الإدلاء بالرأي أن الرازي حيال تردد بين الإثبات و التضييق إن لم تسمه بالإنكار لأنه لم يحن بعد وقت من ينكر المشترك ، رغم أنه قدم أدلة قوية و حججا دامغة للإثبات و التضييق إلا أن السبب في رأينا كما مر معنا في الترادف أن قضية نشأة اللغة قد ألقت بظلالها على المشترك اللفظي .

يقول : "و عندنا أن كل ذلك ممكن ، و الأغلب على الظن وقوع المشترك"[49] .وقع أول الأمر في شك لكنه عاد وغلّب الظن بتأكيده لوقوعه.فبإمعان النظر نجده تأرجح بين الفريقين لكنه مال أكثر إلى فريق الإصطلاح.والسبب هو أن الرازي اعتُبر المشترك أحد الأدوات الإجرائية في تعامله مع مفردات اللغة في تفسيره.

يقول في تفسيره قوله تعالى: ﴿وقال الذين لا يرجون لقاءنا﴾[50]:"... لأنا لا نفسر اللقاء برؤية البصر بل نفسره بمعنى مشترك بين رؤية البصر وبين الإتصال والمماسة وهو الوصول إلى الشيء،وقد بينا أن الرائي يصل برؤيته إلى المرئي واللفظ الموضوع لمعنى مشترك بين معان كثيرة،ينطلق على كل واحد من تلك المعاني فيصبح قوله لقاك الخير ،ويصح قول الأعمى لقيت الأمير ويصح قول البصير لقيته بمعنى رأيته وما لقيته بمعنى ما وصلت إليه"[51].

فالمثبتون لو دققنا النظر كانوا من أهل الاصطلاح في نشأة اللغة و المنكرون أو المضيقون هم من أهل التوفيق .

الاصطلاح : المشترك ثراء لغوي في حد ذاته.

التوقيف : معناه أن الله لا يريد توصيل المعنى الحقيقي من كلامه فالمشترك هناك تعميه على السامع و الله عز وجل من كلامه الوصول إلى عين الحقيقة دون أي غموض .

كانت هذه نظرة عن كثب على قضية شغلت التراثيين وعلى مختلف توجهاتهم ،لكنهم اعتبروها أحد أحسن المكنونات اللغوية لدى العربية على مر الأزمان،ومنهم من سخرها لخدمة توجهاته الفكرية بحيث جعل منها أداة إجرائية تخول له بث معتقده بكل حرية كما هو الحال مع عالمنا "فخر الدين الرازي " وبحق فقد أحسن وأجاد في الأمر.

---

[1]- فقه اللّغة، علي عبد الواحد وافي،نهضة مصر،مصر،ط3،سنة 2004م،ص131.

[2]- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها،مكتبة المؤيد،القاهرة،دون طبعة،سنة 1910م.ص65.

[3]- معجم المقاييس في اللغة، ابن فارس ،تحقيق شهاب الدين أبو عمرو،دار الفكر،بيروت،لبنان،دون طبعة،دون سنة،ص448.

[4]- شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع،جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد ابراهيم الحفناوي،ج1،دون طبعة،سنة 2000م، ص275.

[5]- المحصول في علم أصول الفقه، الفخر الرازي ،تحقيق طه جابر العلواني، ج1،مطبعة مؤسسة الرسالة،دون طبعة،دون سنة، ص 253.

[6]- المحصول في علم أصول الفقه، الفخر الرازي،ج1 ص255.

[7]- سورة يس، الآية 08.

[8]- نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي ،ج2 ص 702.

[9]- المحصول في علم أصول الفقه، الفخر الرازي، ج1 ص256.

[10]- المحصول في علم أصول الفقه، الرازي ،ج1 ص 257.

[11]- نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز،فخر الدين الرازي ،تحقيق نصر الله حاجي مفتي أوغلي، ،دار صادر،بيروت،لبنان،ط1،سنة 2004م،ص29.

[12]- المصدر نفسه،ص32.

[13]- نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي ،ج2 ص 704.

[14]- مفاتيح الغيب(التفسير الكبير)،فخر الدين الرازي ،ج1 دار الفكر ،بيروت،لبنان،ط1،سنة 1981م، ص143.

[15]- مفاتيح الغيب(التفسير الكبير)،فخر الدين الرازي،ج1ص143.

[16]- سورة آل عمران،الآية 114.

[17]- مفاتيح الغيب(التفسير الكبير)،فخر الدين الرازي ،ج8ص208.

[18]– علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، هادي نهر ، دار الأمل،الأردن، ط1، سنة 2007م، ص 502.

[19]– دراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح ، ، دار العالم للملايين بيروت،لبنان، ط10 سنة 2004م، ص 299.

[20]– فقه اللغة، علي عبد الواحد وافي، ص 135.

[21] – علم الدلالة،لكلود جرمان و ريمون لوبلان،ترجمة نور الهدى لوشن، ،دار الفاضل،دمشق،سورية،دون طبعة،سنة 1994م، ص63.

[22] – المرجع نفسه،ص67.

[23] – الصاحبي،ابن فارس،ص65.

[24]– التصور اللغوي عند علماءأصول الفقه، ،السيد أحمد عبد الغفار،دار المعرفة الجامعية،مصر،ط1،سنة1996م،ص 99.

[25]– الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق، محمد نور الدين المنجد، ، دار الفكر، دمشق،سوريا،ط1، سنة 1999م، ص 23.

[26] – الصاحبي ،ابن فارس،ص65.

[27]– الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم، محمد نور الدين المنجد، ص 55.

[28] – المحصول في علم أصول الفقه، الفخر الرازي،ج1ص261.

[29]– المصدر نفسه، ج1 ص 264.

[30]– نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي ،ج2 ص 734.

[31]– المحصول في علم أصول الفقه، فخر الدين الرازي، ج1 ص 265.

[32]– المصدر نفسه، ج1 ص 265.

[33]– المصدر نفسه، ج1 ص 267.

[34]– نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي ،ج2 ص 742.

[35] – الوجيز في أصول الفقه ، وهبة الزحيلي، دار الفكر،دمشق،سوريا،ط1،سنة 1999م، ص 191.

[36] – سورة المائدة،الآية 38.

[37] – الوجيز في أصول الفقه الإسلامي،وهبة الزحيلي،ص192.

[38] – المحصول في علم أصول الفقه،فخر الدين الرازي،ج1ص279.

[39] – المحصول في علم أصول الفقه،فخر الدين الرازي ،ج3ص153.

[40] - سورة الأحزاب،الآية 56.

[41] – سورة الأحزاب،الآية 43.

[42] – مفاتيح الغيب(التفسير الكبير)،فخر الدين الرازي،ج25ص228.

[43] – منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث،علي زوين،دار الشؤون الثقافية العامة،بغداد،ط1،سنة 1986م،ص168.

[44] – دراسات في فقه اللغة،صبحي الصالح،دار العالم للملايين،بيروت،لبنان،ط10،سنة 2004م،ص308.

[45] – علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي،هادي نهر،ص398.

[46] - اللغة والمعنى والسياق،جون لاينز،ترجمة ،عباس صادق الوهاب،مراجعة يوئيل عزيز، ،دار الشؤون الثقافية العامة،بغداد،ط1 سنة 1987م، ص223.

[47] – علم الدلالة،أحمد مختار عمر، عالم الكتب،القاهرة،ط5،سنة 1998م،ص164.

[48] – منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث،علي زوين،ص169.

[49] – المحصول في علم أصول الفقه،فخر الدين الرازي،ج1ص265.

[50] - سورة الفرقان،الآية 21.

[51] – مفاتيح الغيب(التفسير الكبير)،فخر الدين الرازي،ج24ص68.